



04

تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس التنفيذي
فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين
الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26)



<p>تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26) (وثيقة4)</p>	<p>الموضوع</p>
<p>المادة الخامسة من الدستور، الفقرتان (ب/1 - ب) ، و (ب - 5).</p>	<p>المرجع</p>
<p>تنفيذا للمادة الخامسة فقرة (ب/1 - ب) و (ب/5) من الدستور، يقوم المجلس بعمله تحت إشراف الجمعية العمومية/ المؤتمر العام ويكون مسؤولا عن متابعة تنفيذ البرنامج المعتمد،... ويقدم رئيس المجلس بالنيابة عن المجلس للجمعية العمومية/ للمؤتمر العام في دورته العادية تقريرا عن أعمال المجلس فيما بين دورتي انعقاد الجمعية / المؤتمر متضمنا ملاحظات المجلس عن تنفيذ برامج المنظمة وأنشطتها. وفقا لتوصية المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة، بأن يقدم رئيس المجلس تقارير عن الموضوعات التي فوضها له المؤتمر العام. يعرض رئيس المجلس تقريره عن أعمال المجلس فيما بين دورتي انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26) في الجلسة العامة للمؤتمر العام.</p>	<p>الملخص</p>
<p>الاطلاع والنظر</p>	<p>الإجراء المطلوب</p>



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدمة من رئيس المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام

بشأن

تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس التنفيذي

فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26)

- ◀ تنفيذًا للفقرة (ب / 1 - ب) من المادة الخامسة من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تنص على أن " يقوم المجلس بعمله تحت إشراف الجمعية العمومية/ المؤتمر العام ويكون مسؤولاً عن متابعة تنفيذ البرنامج المعتمد،..."
- ◀ وطبقاً للفقرة (ب - 5) من المادة نفسها التي نصت على أن " يقدم رئيس المجلس بالنيابة عن المجلس للجمعية العمومية/ للمؤتمر العام في دورته العادية تقريراً عن أعمال المجلس فيما بين دورتي انعقاد الجمعية / المؤتمر متضمناً ملاحظات المجلس عن تنفيذ برامج المنظمة وأنشطتها"
- ◀ حيث يتضمن التقرير الموضوعات التي عرضت على المجلس التنفيذي والموضوعات التي تم تفويض المجلس فيها من قبل المؤتمر العام تنفيذاً للتوصية رقم (22) من توصيات المؤتمر العام التاسع، التي دعت المجلس التنفيذي إلى تقديم تقارير للمؤتمر العام عن الموضوعات التي فوضها له المؤتمر العام.

لذلك

ينتشرف رئيس المجلس التنفيذي بعرض تقريره (المرفق) عن أعمال المجلس التنفيذي فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26) مرفق مع هذه الوثيقة مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن.



المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار

بشأن

تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس التنفيذي

فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام العاديتين الخامسة والعشرون (25) والسادسة والعشرون (26)

إن المؤتمر العام:

إذ يشير إلى:

- المادة الخامسة من الدستور، الفقرتان (ب/1 - ب) ، و (ب - 5).

- وبعد اطلاعه على :

- ما جاء في الوثيقة رقم: (م.ع/د.ع 26/و 4) ومرفقها.

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرّر :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....